177305 ـ أسلمت بعد أن أجهضت حملها من الزنا، فهل يغفر الله لها وهل تلتقي بولدها في الجنة ؟

السؤال

أخت في السابعة عشرة من العمر، اعتنقت الإسلام بعد أن كانت ملحدة ، ولكنها تذكر أنها قبل أن تُسلم كانت على علاقة مع صديق لها وقد حملت حملاً بسبب تلك العلاقة ، ولكن صاحبها ضغط عليها فأجهضت الجنين ، إنها حزينة جداً ، وتمنت أنها ما فعلت ذلك ، وتسأل الله أن يعفو عنها ، ولكنا تتساءل الآن وتقول : ما وجهة نظر الشرع في ذاك الجنين؟ هل تكونت فيه الروح أم لا في تلك المرحلة ؟ وهل هناك عواقب مترتبة على ذلك يوم القيامة ؟ وإذا منّ الله عليها وأدخلها الجنة فهل يمكنها أن تطلب منه سبحانه أن يرد عليها ذاك الجنين أم أنه لا سبيل إلى ذلك؟
جزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:
الزنا جريمة محرمة في الشرائع الإلهية، مستقبحة ، يرفضها كل عقل سليم ولو لم يكن مسلماً ، وقد ذم الله عز وجل فاعلها في آيات كثيرة وأحاديث نبوية عديدة ، وتوعد فاعلها بالعقوبة الشديدة والخزي في الدنيا والآخرة ، وللاستزادة ينظر جواب سؤال رقم (97884) .
ثانياً:
من زنت ثم حملت حرم عليها إجهاض جنينها بعدما نُفخت فيه الروح ، بإجماع العلماء ، ولو كان الحمل من زنا ؛ لأنه نفس معصومة .
ونفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً .
جاء في "الموسوعة الفقهية" (2/57): ".. لا يعلم خلاف بين الفقهاء في تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح ، فقد نصوا على أنه إذا نفخت في الجنين الروح حرم الإجهاض إجماعاً، وقالوا إنه قتل له, بلا خلاف..." انتهى .

ثالثاً:
من كسب سيئة ، وأحاطت به خطاياه ومعاصيه في حال الكفر ، من الزنا أو السرقة ، أو غيره من الكبائر والموبقات ؛ ثم أسلم ، غفر الله له ما كان منه في حال كفره ، ثم ليستأنف مع ربه صفحة جديدة ، قال الله تعالى : (قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ إِن يَنتَهُواْ

يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ) الأنفال/38

قال ابن العربي رحمه الله: " قَالَ عُلَمَاؤُنَا: هَذِهِ لَطِيفَةٌ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَنَّ بِهَا عَلَى الْخَلِيقَةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْكُفَّارَ يَقْتَحِمُونَ الْكُفْرَ وَالْجَرَائِمَ ، وَيَرْتَكِبُونَ الْمَعَاصِيَ ، وَيَرْتَكِبُونَ الْمَآثِمَ ، فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ يُوجِبُ مُؤَاخَذَتَهُمْ لَمَا اسْتَدْرَكُوا أَبَدًا تَوْبَةً ، وَلَا نَالَتْهُمْ مَغْفِرَةٌ ؛ فَيَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَبُولَ التَّوْبَةِ عِنْدَ الْإِنَابَةِ ، وَبَذَلَ الْمَغْفِرَةَ بِالْإِسْلَامِ ، وَهَدَمَ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَقْرَبَ إلَى دُخُولِهِمْ فِي الدِّينِ، وَأَدْعَى إلَى قَبُولِهِمْ كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ ، وَتَأْلِيفًا عَلَى الْمِلَّةِ ، وَتَرْغِيبًا فِي الشَّرِيعَةِ ؛ فَإِنَّهُمْ لَوْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ يُؤَاخَذُونَ لَمَا أَنَابُوا وَلَا أَسْلَمُوا " انتهى من"أحكام القرآن" لابن العربي (2/398) .

وفي صحيح مسلم (121) عن عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه قال: لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الإِسْلامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلأُبَايِعْكَ ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي ، قَالَ: مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟ قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ ، قَالَ: تَشْتَرِطُ بِمَاذَا ؟ قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي ، قَالَ: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ) .
قال النووي رحمه الله: " الإِسْلام يَهْدِم مَا كَانَ قَبْله" أَيْ: يُسْقِطهُ وَيَمْحُو أَثَره " .
انتهى من "شرح مسلم".

وجاء في فتاوى علماء "اللجنة الدائمة " (24/296) :
" إذا صدق الإنسان في توبته من ذنبه ، ولو كان شركاً بالله ، أو زناً، أو قتلاً ، أو أكل مال بالباطل، وندم على ما مضى من ذنبه ، ورد الحقوق إلى أهلها أو سامحوه ، وأتبع ذلك عملاً صالحا: تاب الله عليه ، وغفر ذنبه ، بل يبدل سيئاته حسنات ، قال الله تعالى في صفة عباده الصالحين: (وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا. وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا) الفرقان/ 68 – 71 ، وقال: (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) الأنفال/ 38، وقال: (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) الزمر/ 53 ". انتهى .
الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الشيخ عبد الله بن قعود.

وأما عن الجنين الذي أسقط قبل إسلام أمه ، فالله أعلم بشأنه ، وما يكون من حاله يوم القيامة .
وينظر جواب السؤال رقم (107781) .

والله أعلم